

- الاشراف على إعداد محاضر جلسات مجلس الخدمة المدنية وصياغة قراراته وتوصياته .
- اخطار وزارة الخدمة المدنية بقرارات وتوصيات مجلس الخدمة المدنية لتابعة تنفيذها .
- أية أعمال أخرى يكلفه بها المجلس .

قرار رقم ٩٧/٨

**بمفعى بدل طبيعة عمل لموظفي كليات التربية
للمعلمين والمعلمات بوزارة التعليم العالي**

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ وتعديلاتها .
وإلى كتاب وزارة المالية رقم (م ز ت / ٩٧ / ١٧) بتاريخ ١٩٩٧ / ١ / ٦ م .
وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٩٧/٣ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧ / ٥ / ١٨ م
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يمنع الموظفون شاغلو الوظائف الأكademie والوظائف الأكademie المساعدة لها والوظائف الفنية والإدارية ووظائف درجات الحلقة الثالثة من الجدول العام بكليات التربية للمعلمين والمعلمات بوزارة التعليم العالي بدل طبيعة عمل بالفترة المالية المبينة قرين كل وظيفة على النحو الوارد بالجدول المرافق .

مادة (٢) : يوقف صرف البدل في الحالات التالية :

- عند النقل أو الندب إلى وظيفة أخرى غير مستحقة للبدل .
- عن أيام الغياب بدون راتب .

- عن أيام الإجازات أيّاً كان نوعها باستثناء الإجازة الطارئة والإجازة المرضية التي لا تزيد مدتها على سبعة أيام .

مادة (٣) : تتحمل موافنة وزارة التعليم العالي بالأعباء المالية المتراكبة على من بدل طبيعة العمل المشار إليه .

مادة (٤) : يضاف هذا القرار إلى الملحق رقم (١١) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية تحت رقم (ستة وخمسون) بدلات لموظفي كليات التربية للمعلمين والمعلمات .

مادة (٥) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية ،

صادر في : ١٩ من ربيع الثاني ١٤١٨ هـ

رئيس مجلس الخدمة المدنية

الموافق : ٢٣ من أغسطس ١٩٩٧ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٠٦)
الصادرة في ١٩٩٧ / ٩ / ١ م

جدول مراافق للقرار رقم ٩٧/٨

الوظيفة	قيمة البدل
مساعد مدير	٢٠٠ ريال
مساعد مدير أول	١٥٠ ريال
مساعد مدير اول	١٢٠ ريال
مساعد مدير	١٠٠ ريال
محاضر مساعد رئيس مركز مصادر التعلم درس رئيس قسم القبول والتسجيل	٨٠ ريال
مساعد رئيس مركز مصادر التعلم اخ. مدير الشؤون الادارية	٦٠ ريال
مساعد اخ. مدير شئون ثان مشرف اقسام داخلية	٥٠ ريال
جميع وظائف الحلقة الثالثة	٢٥ ريال

قرار رقم ٩٧/٩

بشأن منح بدل خدم للولاة ونوابهم

بمكتب وزير الدولة ومحافظ ظفار

وبمحافظة مسقط

إستناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .

وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢

وتعديلاتها .

وإلى كتاب وزارة المالية رقم (م ز/١ ١٢٦٩/١٨) بتاريخ ١٩٩٦م ، وكتابها رقم

(م ز/١ ٤٢٠/١٢٢) بتاريخ ٢٢/٣/١٩٩٧م .

وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٩٧/٣ المنعقدة بتاريخ ١٩٩٧/٥/١٨م

وبناءً على مانتقضيه المصلحة العامة .